

Distr.: General
3 May 2023
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة 22 أيار/مايو 2023 موجهة إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثلين الدائمين لألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

لا نزال نشعر بقلق بالغ من نقل المركبات الجوية غير المأهولة من إيران إلى روسيا في انتهاك لقرار مجلس الأمن 2231 (2015). ومنذ آخر مرة كتبنا فيها إليكم بشأن هذا الموضوع في تشرين الأول/أكتوبر 2022 (S/2022/781)، واصلت إيران نقل المركبات الجوية غير المأهولة المسلحة إلى روسيا لاستخدامها في حربها العدوانية ضد أوكرانيا.

وتجدر الإشارة إلى أن الفقرة 7 (ب) من القرار 2231 (2015)، الذي اتخذ بتوافق الآراء في عام 2015، تنص بوضوح على أن تمتثل جميع الدول لأحكام الفقرة 4 من المرفق بـ. وهذه العبارات ملزمة. وتنص الفقرة 4 (أ) من المرفق بـ على أن نقل الأصناف المدرجة في القائمة الواردة في الوثيقة S/2015/546 من إيران أو إليها يتطلب موافقة مسبقة من مجلس الأمن.

وفي رسالتنا المؤرخة 21 تشرين الأول/أكتوبر، أوضحنا كيف تنتهك إيران وروسيا القرار 2231 (2015) من ناحيتين. أولاً، كشفت أدلة مستمدة من مصادر مفتوحة أن روسيا كانت تستخدم مركبات جوية غير مأهولة إيرانية من طراز مهاجر وشاهد في أوكرانيا. ويستوفي هذان النوعان من المركبات المعايير الواردة في الوثيقة S/2015/546 لأنهما قادران على الوصول إلى مدى يفوق 300 كيلومتر. وثانياً، تجدر الإشارة إلى أن المركبات الجوية غير المأهولة من طراز مهاجر وشاهد تصنعها شركة القدس لصناعة الطيران (Qods Aeronautics Industries) التي تخضع لحكم تجميد الأصول الوارد في الفقرة 6 من المرفق بـ للقرار 2231 (2015). وقد سلطنا الضوء على أنه يتعين على جميع الدول تجميد الأموال أو الأصول المالية للكيانات المدرجة في قائمة الجزاءات. وهكذا فإن أي معاملة مالية مع هذا الكيان تشكل انتهاكاً للقرار.

وأخيراً، لاحظنا وجود تقارير مستمدة من مصادر مفتوحة تفيد بأن إيران وروسيا ستواصلان عمليات النقل المذكورة، وشجعنا فريق الأمانة العامة للأمم المتحدة المسؤول عن رصد تنفيذ القرار 2231 (2015) على فتح تحقيق في هذا الشأن.



ومنذ تشرين الأول/أكتوبر، كانت هناك العديد من الأدلة المستمدة من مصادر مفتوحة على استمرار روسيا في استخدام مركبات جوية غير مأهولة إيرانية في أوكرانيا. ووفقا لهذه الأدلة، قد استخدمت روسيا المئات من المركبات الجوية غير المأهولة من طراز شاهد منذ آب/أغسطس 2022. كما بلغت أدلة مستمدة من مصادر مفتوحة منذ توجيه رسالتنا المؤرخة 21 تشرين الأول/أكتوبر تُثبت أن إيران واصلت عمليات النقل، بما في ذلك بتسليم مركبات جوية غير مأهولة من طراز مهاجر-6 وشاهد إلى روسيا عن طريق الجو والبحر.

وأشارت تقارير أخرى مستمدة من مصادر مفتوحة إلى احتمال قيام إيران بنقل مرافق لإنتاج المركبات الجوية غير المأهولة إلى روسيا. في حين أن نقل "التكنولوجيا" أو "مرافق الإنتاج" على النحو المبين في الوثيقة S/2015/546 يتطلب موافقة مسبقة من مجلس الأمن، ويشكل أي نقل من هذا القبيل دون هذه الموافقة انتهاكا للقرار 2231 (2015).

ونحن نشعر بالقلق أيضا من النهج الأعم الذي تتبعه إيران إزاء الامتثال للقرار 2231 (2015). فلم تُبدِ إيران اهتماما يذكر بالتزاماتها بموجب هذا القرار. كما أن تأكيد وزير الخارجية الإيراني، حسين أمير-عبد اللهيان، أن إيران نقلت المركبات الجوية غير المأهولة إلى روسيا قبل الحرب يتعارض مع العديد من التقارير المستمدة من مصادر مفتوحة. ولا يمكن الوثوق بصحة هذا التأكيد من الناحية الوقائية، وفي كل الأحوال يتطلب أي نقل إذنا مسبقا من مجلس الأمن بموجب القرار 2231 (2015). وحتى تفسير إيران لاستخدام روسيا للمركبات الجوية غير المأهولة الإيرانية في أوكرانيا يمثل، على ما يبدو، اعترافا بانتهاك القرار 2231 (2015).

وبالإضافة إلى ذلك، هناك أدلة دامغة على أن إيران أجرت عمليات نقل إلى أماكن أخرى مما يشكل أيضا انتهاكا للقرار 2231 (2015). ففي 23 شباط/فبراير، اعترضت القوات البحرية الملكية للمملكة المتحدة سفينة كانت متجهة جنوبا من إيران إلى اليمن، وكانت تحتوي على مكونات قذائف تسليحية متوسطة المدى. ومن الأرقام التسلسلية والعلامات على هذه المكونات، تشير تقديراتنا إلى أنها مكونات للقذائف التسيارية المتوسطة المدى من طراز "رضوان". وتضمنت المكونات التي تم استردادها بطاريات كيميائية وريش نفثة من الغرافيت ورؤوس مقدمات المذكبات العائدة، ويُقدَّر أنها تكفي لأربع قذائف تسليحية على الأقل. وتستوفي هذه المكونات المعايير المنصوص عليها في الوثيقة S/2015/546 في إطار الفئة 2 - ألف-1 هـ (النظم الفرعية للتحكم في متجهة الدسر، التي يمكن استخدامها في النظم المحددة في 1-ألف)، ويتطلب نقلها موافقة مسبقة من مجلس الأمن. ولذلك فإن نقل إيران لتلك المكونات دون موافقة مجلس الأمن يشكل انتهاكا للقرار 2231 (2015).

ونحن نكرر أيضا الإعراب عن قلقنا من استمرار اتجاه التقدم الذي تحرزه إيران في قدراتها في مجال القذائف التسيارية والأنشطة ذات الصلة بها، وهي مسألة تتعارض مع الفقرة 3 من المرفق باء للقرار 2231 (2015)، كما أشرنا إلى ذلك في الرسائل التي وجهناها في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر 2018؛ وشباط/فبراير وآذار/مارس وتشرين الثاني/نوفمبر 2019؛ وحزيران/يونيه 2020؛ وشباط/فبراير وآب/أغسطس 2021؛ وكانون الثاني/يناير وأيار/مايو وتشرين الثاني/نوفمبر 2022.

ونكرر الإعراب عن رغبتنا في أن يجري فريق الأمانة العامة للأمم تحقيقا لرصد تنفيذ القرار 2231 (2015). وكما أشارت إلى ذلك المملكة المتحدة في رسالتها المؤرخة 18 أيار/مايو 2023 (S/2023/362)، توجد مواد متاحة للأمانة العامة. ونحن على استعداد لدعم عمل الفريق بغية إجراء تحقيق محايد.

ونرجو ممتنّين تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) بربارا وودوارد
الممثلة الدائمة للمملكة المتحدة

(توقيع) نيكولا دو ريفيير
الممثل الدائم لفرنسا

(توقيع) أنتي ليندترس
الممثلة الدائمة لألمانيا